

الأشباء والنظائر

خاتمة : جحود ما عدا النكاح .

خاتمة : .

جحود ما عدا النكاح : فسخ له إذا ساعده صاحبه عليه وختلفوا في جحود الموصي للوصية بالفسخ هل يرفع العقد من أصله أو فيما يستقبل ؟ قال شيخ الإسلام : إنه يجعل العقد كأن لم يكن في المستقبل لا فيما مضى وفائدته مذكورة في أحكام شروح الهدایة وذكرها الزيلعي أيضا في خيار العيب